صلاة الاستخارة للحائض والنفساء

س4: إذا احتاجت الحائض والنفساء لصلاة الاستخارة فما العمل؟ ج4: حيث إن الحائض والنفساء تسقط عنها صلاة الفرض لما معها من الحدث الدائم، فإنا نرى أنها لا تشرع لها صلاة الاستخارة، كما لا تشرع لها صلاة الضحى ولا التهجد بالليل ولا بقية نوافل الصلاة، فإذا احتاجت إلى الاستخارة في أمر من الأمور المهمة، فإنها تستقبل القبلة وترفع يديها وتدعو بدعاء الاستخارة، وتردد ذلك وتلح في الدعاء، وتظهر صدق الرغبة وشدة الحاجة، وتكرر ذلك حتى ترى ما ينشرح له صدرها.
ويجوز أن توكل من أقاربها من يستخير لها الاستخارة المشروعة بعد الصلاة المندوب إليها، وتنظر هي ما ينشرح له صدرها بعد استخارتها أو استخارة من توكله ليدعو لها.